

بطاقة افتتاح إجراء التصفية لصغار المدينين

إيداع قضائي لقرار المدين -مقدم من الأمين

بطاقة إرشادية لاستيفاء المنصوص عليه في لائحة المعلومات والوثائق

ما يثبت اتفاق المدين الصغير أو الجهة المختصة مع الأمين

قرار المدين الصغير بافتتاح إجراء التصفية لصغار المدينين

نسخة عن النشاط، ونسخة من ترخيص ممارسته، إن وجد

ما يثبت كون المدين مغلّساً أو متعثراً

المعلومات المالية للمدين، على أن تتضمن ما يأتي:

- نبذة عن الوضع المالي للمدين خلال (الأربعة والعشرين) شهراً السابقة لهذا الطلب، وتأثيرات الوضع الاقتصادي فيه
- القوائم المالية إذا كان المدين شخصاً ذا صفة اعتبارية، وذلك عن آخر (عامين) ماليين قبل تقديم الطلب
- القوائم المالية إذا كان المدين شخصاً ذا صفة طبيعية -إن سبق إعدادها-، وذلك عن آخر (عامين) ماليين قبل تقديم الطلب

قائمة الديون التي في ذمة المدين، على أن تتضمن ما يأتي:

- قيمة كل دين، ومنشأه، وموعد الوفاء به، والمستندات المؤيدة لذلك
- اسم كل دائن، ورقم هويته أو سجله التجاري، وعنوانه، ووسائل الاتصال به
- بياناً بالديون المضمونة، ونوع الضمان

قائمة أصول المدين، وتقدير القيمة الإجمالية لها على أن تعد في تاريخ لا يتجاوز (شهرًا) قبل تاريخ تقديم الطلب

بيانات العاملين لدى المدين، والأجر الشهري لكل منهم، وإجمالي الأجور الشهرية

قرار موافقة الجهة المختصة على قيد طلب افتتاح إجراء الإفلاس للمدين، إذا كان كياناً منظمًا، أو ما يثبت تقديمه طلب الموافقة ومضي المدة المحددة دون صدور القرار وفق حكم الفقرة (3) من المادة (الثالثة) من النظام

بيان بالدعاوى والإجراءات القضائية والأحكام والسندات التنفيذية المتعلقة بالمدين والمستندات المؤيدة لذلك

ما يفيد رجحان تعذر استمرار نشاط المدين، مع بيان أثر أي جوائح أو ظروف طارئة أو دعاوى قضائية على وضعه المالي ومدى إمكانية استمرار النشاط عند زوال هذا الأثر

بيان بأي تصرف من التصرفات الآتية أجراه المدين خلال (الأربعة والعشرين) شهراً -السابقة لتقديم الطلب- مع أي طرف:

- التنازل كلياً أو جزئياً عن أي من أصوله أو حقوقه أو الضمانات المقدمة له
- إبرام صفقة دون مقابل أو بمقابل يقل عن القيمة العادلة
- إبرام صفقة تتضمن تسوية ديون قبل مواعيد استحقاقها أو تسويتها على نحو غير عادل
- تقديم ضمانات لديون قبل ثبوتها في ذمته
- إبراء ذمة مدينه جزئياً أو كلياً في دين مستحق له